



## دولة فلسطين

### مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (13/240/18/م.و.م/ا) لعام 2024م  
تمديد الاستمرار بالعمل بالتوقيت الشتوي للعامين 2024م/2025م  
بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً  
وتنسيب وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات  
وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة  
وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته؛  
وعلى قانون الخدمة المدنية رقم (4) لسنة 1998م وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛  
وقرار مجلس الوزراء رقم (04/172/18/م.و.م/ا) لعام 2022م؛  
وقرار مجلس الوزراء رقم (04/198/18/م.و.م/ا) لعام 2023م؛  
قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ (2024/01/22م) ما يلي:  
المادة الأولى

يستمر العمل استثناءً بالتوقيت الشتوي في دولة فلسطين خلال شهر رمضان المبارك، وعطلة عيد الفطر للعامين 2024م و2025م، على أن يبدأ العمل بالتوقيت الصيفي في دولة فلسطين للعامين المذكورين بتقديم عقارب الساعة (60) دقيقة، اعتباراً من الساعة الثانية من فجر يوم السبت، وفق الجدول الآتي:

التوقيت الصيفي
2024/04/20م
2025/04/12م

المادة الثانية

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

المادة الثالثة

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار، كل فيما يخصه، ويُعمل به من تاريخ صدوره.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ 2024/01/22م.

محمد رشيدية  
رئيس الوزراء



دولة فلسطين  
رئاسة الوزراء / الأمانة العامة  
صادر رقم: 186  
التاريخ: 2024/01/22



25 كانون الثاني 2024م

الإشارة (أ.ع.م.و/2024/ 186 )

معالي وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات حفظه الله

معالي رئيس ديوان الموظفين العام حفظه الله

الموضوع: تمديد الاستمرار بالعمل بالتوقيت الشتوي للعامين 2024م/ 2025م

تهديكم الأمانة العامة لمجلس الوزراء أطيب تحياتها، وتعلمكم بقرارات مجلس الوزراء الصادرة في جلسته الأسبوعية

رقم (18/240) المنعقدة بتاريخ 2024/01/22م، بشأن تمديد الاستمرار بالعمل بالتوقيت الشتوي للعامين 2024م/

2025م.

نرجو التكرم باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،

د. أمجد غانم

أمين عام مجلس الوزراء



مرفق: القرار المذكور.

نسخة: دولة رئيس الوزراء حفظه الله